

من القانون الأساسي لجماعة التقريب

المادة الثانية

أغراض الجماعة هي: -

1 - العمل على جمع كلمة أرباب المذاهب الإسلامية " الطوائف الإسلامية " الذين باعدت بينهم

آراء لا تمس العقائد التي يجب الايمان بها.

ب - نشر المبادئ الإسلامية باللغات المختلفة وبيان حاجة المجتمع إلى الأخذ بها.

ج - السعى إلى ازالة ما يكون من نزاع بين شعبيين أو طائفتين من المسلمين، والتوفيق

بينهما.